هذه الوثيقة هي ترجمة النسخة الأصلية للأمر الصادر

أمر صادر عن هيئة تنظيم الاتصالات: الموافقة على العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية الخاص بشركة OOREDOO Q.S.C

25 نوفمبر/تشرين الثاني 2015

هيئة تنظيم الاتصالات 2015/11/25

25 نوفمبر/تشرين الثاني 2015

صدر هذا الأمر إلى شركة Ooredoo Q.S.C (يُشار إليها في ما يلي بـ **Ooredoo**) حاملة الترخيص الفردي الخاص بتقديم شبكات وخدمات الاتصالات لخطوط الهواتف الثابتة والمحمولة العامة وفقاً للفقرة 25 من المرسوم التشريعي الخاص بالاتصالات رقم 34 الصادر في العام 2006 (يُشار إليه في ما يلي بـ "**قانون الاتصالات**").

الخلفية

وفقاً للفقرة 25 من قانون الاتصالات، والصلاحيات المحددة أدناه، تطلب هيئة تنظيم الاتصالات (أو المشار إليها في ما يلي بـ "الهيئة") من Ooredoo تطوير عرض مرجعي للوصول إلى البنية التحتية كجزء من موجباتها باعتبارها مقدّم الخدمات المسيطر في السوق 10.

وقّعت Ooredoo و Qnbn اتفاقية قائمة للوصول إلى البنية التحتية أعدّت منذ أبريل/نيسان 2012. وقد بيّنت هذه الاتفاقية نقاط ضعف دفعت بشركة QNBN إلى قدّمت شكوى رسمية ضدّ Ooredoo وفقاً لعملية تسوية المنازعات المحددة في قانون الاتصالات.

أثناء دراسة الشكوى ومحاولة حلّ المشاكل المطروحة أصبح من الواضح للهيئة أنّ اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية لم تلبّ كافة احتياجات السوق من حيث الوصول إلى المسالك التي تملكها Ooredoo أو تضبطها.

بالرغم من القرار الصادر عن الهيئة بتاريخ 7 يناير/كانون الثاني 2014 (هيئة تنظيم الاتصالات 07/01/2014) والذي جرى التأكيد على كافة نقاطه بواسطة القرار الصادر عن لجنة الاستئناف الاستشارية بتاريخ 12 فبراير/شباط 2014، لا زال الوصول إلى المسالك الخاصة بشركة Ooredoo يشكّل مصدر قلق.

بتاريخ 12 يونيو/حزيران 2013، أصدرت ictQATAR (التي أصبحت تُعرف الآن بـ "هيئة تنظيم الاتصالات") وثيقة تشاورية بشأن " الوثيقة الاسترشادية للعروض المرجعية" والأقسام الأساسية من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية أو العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة[1]. وقد انحصر التشاور بالقسم الأساسي ولم يشمل الملاحق. وفي يوليو/تموز 2013، قدّمت Ooredoo، Qnbn، وVodafone ردودها على التشاور بشأن العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة.

وفي 17 ديسمبر/كانون الأول 2013، أصدرت الهيئة وثيقة نشاورية ثانية بشأن الجسم الأساسي من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة (ICTRA 2013/12/17) وهي خضعت للتحديث وفقاً لردود مقدمي الخدمات. وقد أصدرت الهئة أيضاً وثيقة رد.

[1] تم التشاور بشأت العرض المرجعي للاتصال البيني والعرض المرجعي للإرسال جنباً إلى جنب مع العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة.

وفي 13 مارس/آذار 2014[2]، قدّمت Ooredoo و Qnbn و Vodafone ردودها على التشاور بشأن العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة. وفي ردودها، ادّعت Ooredoo أنّ نهج تنظيم الاتصالات ناقص من الناحية الإجرائية. ووفقاً لشركة Ooredoo، لا يسمح قانون الاتصالات والنظام الداخلي التنفيذي والترخيص الخاص بخطوط الهواتف الثابتة الممنوح لشركة Ooredoo للهيئة بأن تفرض من جانب واحد تقديم عرض مرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة على شركة Ooredoo. علاوةً على ذلك، يتطلب النظام الداخلي التنفيذي والترخيص الخاص بخطوط الهواتف الثابتة الممنوح لشركة Ooredoo تطوير عروضها المرجعية الخاصة بعد الحصول على طلب رسمي من الهيئة. وأخيراً، شدّدت Ooredoo على أنّها لم تتلقَ أي طلب رسمي مماثل في ما يتعلق بخدمات الوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة.

وفي 25 مايو/أيار 2014، أرسلت الهيئة إلى شركة Ooreddo طلباً رسمياً لتقديم عرضها المرجعي المقترح للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة للموافقة عليه.

وفي 7 سبتمبر/أيلول 2014[3]، قدّمت Ooredoo عرضها المرجعي المقترح للوصول إلى البنية التحتية فضلاً عن الجداول (أو الملاحق). وقد استعرضت هيئة تنظيم الاتصالات وعدّلت هذا العرض الذي قدّمته Ooredoo.

وفي 5 فبراير/شباط 2015، أصدرت هيئة تنظيم الاتصالات وثيقةً تشاوريةً بشأن التعديلات المقترحة من الهيئة والخاصة بالعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية التابع لشركة Ooredoo (هيئة تنظيم الاتصالات 05/02/2015H).

[2] كان الموعد النهائي الأساسي لتقديم الردود 6 فبراير/شباط 2014. ولكنّ الهيئة مدّدت هذه المهلة لمقدمي الخدمات نظراً لأهمية التشاور.
[3] في يوليو/تموز 2014، وضّحت الهيئة إلى شركة Ooredoo أنّه يجب إدراج منتجات المسالك في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة. علاوةً على ذلك، حدّدت الهيئة أنّه لا يجب إدراج منتجات الألياف الداكنة في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية اللافاعلة.

وفي 9 أبريل/نيسان 2015، قُدّمت ردود Ooredoo وQnbn وVodafone إلى هيئة تنظيم الاتصالات.

وفي 4 مايو/أيار 2015، ومن خلال الأوامر التي أُصدرت لشركة Ooredoo (هيئة تنظيم الاتصالات 2015/05/04)، طلبت هيئة تنظيم الاتصالات من Ooredoo تعديل جوانب محددة من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية (الجسم الأساسي والملاحق) لكي يتضمن لغة الصياغة المحددة وفقاً للنسخة الشاملة للملاحظات من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية (هيئة تنظيم الاتصالات A 2015/05/04) الصادرة عن الهيئة.

وفي 26 مايو/أيار 2015، قدّمت Ooredoo العرض المرجعي المعدل للوصول إلى البنية التحتية (يُشار إليه في ما يلي بـ " العرض المرجعي المعدل للوصول إلى البنية التحتية") للحصول على الموافقة النهائية عليه. ولم ترَ الهيئة أنّ العرض الذي قدمته Ooredoo يتوافق بالكامل مع المتطلبات المدرجة في الأمر المذكور أعلاه.

وفي 26 يونيو/حزيران 2015، قدّمت هيئة تنظيم الاتصالات إلى شركة Ooredoo التعديلات التي يجب إلحاقها بالعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

في الفترة الممتدة ما بين التشاور السابق ونهاية شهر أغسطس/آب 2015، عقدت الهيئة أيضاً الاجتماعات مع أصحاب مصلحة آخرين للحصول على المعلومات وتقييم ماهية المتطلبات الإضافية الضرورية لتحسين اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية.

وفي 6 سبتمبر/أيلول 2015، قدّمت Ooredoo عرضها المرجعي المعدل للوصول إلى البنية التحتية.

وفي 14 سبتمبر/أيلول 2015، تشاورت هيئة تنظيم الاتصالات (راجع هيئة تنظيم الاتصالات 2015/05/14) بشأن نسخة مستعرضة ومعدلة من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية الخاص

بشركة Ooredoo (راجع وثائق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية، هيئة تنظيم الاتصالات B 2015/09/14) للحصول على المدخلات من مقدمي الخدمات بشأن العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية على النحو المعدل من الهيئة قبل الموافقة عليه.

وفي 14 أكتوبر/تشرين الأول 2015، قدّمت Ooredoo و Qnbn و Vodafone ردودها. وقدّمت Ooredoo و Qnbn أيضاً نسخة موسومة بالملاحظات عن وثائق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية[4].

استعرضت هيئة تنظيم الاتصالات الردود والنسخ الموسومة بالملاحظات المقدمة من مقدمي الخدمات. وأصبحت النسخة المرفقة من وثائق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية (هيئة تنظيم الاتصالات B 2015/11/25) تشكّل حالياً العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية المقبول والمتوافق عليه من الهيئة مع هذا الأمر.

الأساس القانوني لهذا الأمر

ترسي الأحكام القانونية التالية غير الشاملة أسس هذه الأمر:

تنص المادة 23 من قانون الاتصالات على أنّه يتعين على هيئة تنظيم الاتصالات تحديد الكيانات التي تعتبر، في إحدى الأسواق الفرعية أو أكثر من سوق، جهات مسيطرة في مجال تقديم الخدمات لأنّها تملك (في الأسواق الفرعية المذكورة) قوة السوق على النحو المنصوص عليها في المادة 40 من قانون الاتصالات؛ وقد حُدّدت Ooredoo كذلك في "السوق 10" بتاريخ 5 مايو/أيار 2014.

[4] قدّمت Qnbn النسخة الموسومة بالملاحظات في ما يتعلق بجزء محدد من وثائق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية فقط.

تنص المادة 25 من قانون الاتصالات على أنّه يتعين على هيئة تنظيم الاتصالات تحديد حقوق وموجبات مقدم الخدمات المسيطر التي تشمل أي متطلبات متعلقة بمحتويات وبنشر أحد العروض المرجعية للاتصال البيني واتفاقيات الوصول.

تمنح المادة 5 من قانون الاتصالات للهيئة صلاحية إصدار الصكوك القانونية بما في ذلك الأوامر لتنفيذ أحكام المرسوم التشريعي ونظامها الداخلي التنفيذي. وتمنح المادة 6 من النظام الداخلي التنفيذي الخاص بقانون الاتصالات الصادر في العام 2009 (النظام الداخلي التنفيذي) الصلاحية نفسها لاسيما في ما يتعلق بتنظيم مقدمي خدمات الاتصالات المرخص لهم.

وتمنح المادة 46 من النظام الداخلي التنفيذي للهيئة صلاحية إصدار الأنظمة أو الأوامر أو الإشعارات لتحديد شروط وأحكام وعمليات الاتصال البيني بما في ذلك أنواع الاتصال البيني والوصول إلى المرافق التي يجب أن تُقدّم من مقدم خدمات واحد أو أكثر.

وتنص المادة 51 (2) من النظام الداخلي التنفيذي على أنّه يتعين على كلّ مقدم خدمات إعداد عرض مرجعي للاتصال البيني للموافقة عليه ضمن المهلة الزمنية المتوافق عليها والمحددة من هيئة تنظيم الاتصالات والامتثال لأي تعليمات مطبقة في ما يتعلق بشكل ومحتوى العرض المرجعي للاتصال البيني على النحو المحدد من الهيئة.

وتنص المادة 49 (أ) (2) من النظام الداخلي التنفيذي على أنّه يجب أن تمتثل ترتيبات الاتصال البيني والوصول الخاصة بمقدمي الخدمات المسيطرين لأي عرض مرجعي مطبق متوافق عليها من هيئة تنظيم الاتصالات بالنسبة إلى مقدم الخدمات (التشديد مضاف).

وتنص المادة 43 (2) من قانون الاتصالات على أنّه يتعين على مقدمي الخدمات المسيطرين تقديم الخدمات المرتبطة بالوصول والاتصال البيني وفقاً للشروط والأحكام نفسها التي يقدمون على أساسها هذه الخدمات والمرافق لأنفسهم. وتنص المادة 49 (ب) (2) من النظام الداخلي التنفيذي أساساً على الأحكام نفسها.

تمنع المادة 43 (5) من قانون الاتصالات مقدمي الخدمات المسيطرين من " احتكار استخدام المرافق أو الموارد النادرة أو الاستخدام الحصري لها من أجل حرمان أحد مقدمي الخدمات المنافسين من استخدام هذه المرافق أو الموارد".

المادة 15 (5) من المرسوم الأميري (42) الصادر في العام 2014 والذي يسمح لهيئة تنظيم الاتصالات بتحديد أنظمة الاتصال البيني والوصول.

الأمر

يتعين على Ooredoo إدراج التعديلات المحددة أدناه في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية وفي الملحق.

وتشمل أساساً وثائق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية هذا الأمر (راجع الملحق 1: هيئة تنظيم الاتصالات 2015/11/25 ب الجسم الأساسي والملاحق على النحو المعدل من هيئة تنظيم الاتصالات بعد التشاور) هذه التعديلات.

وقُدّمت المبررات والأساس المنطقي للتعديلات مع وثيقة الرد المرفقة أيضاً بهذا الأمر (راجع الملحق 2: هيئة تنظيم الاتصالات 2015/11/25 أ، وثيقة الرد على التشاور التي أُصدرت بتاريخ 14 سبتمبر/أيلول 2015 (هيئة تنظيم الاتصالات 2015/09/14 أ).

حُدّدت التعديلات الأساسية التي يتعين على Ooredoo تنفيذها وجرى التعليق عليها أدناه:

i. نطاق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

تعتبر المسالك موارد نادرة وهي تشكل عقبةً أمام الوصول إلى المستخدمين النهائيين. ولدى هيئة تنظيم الاتصالات صلاحية منع عقد الاتفاقيات الحصرية بشأن المسالك ما بين أصحاب العقارات ومقدمي الخدمات.

ووفقاً لذلك، تعتبر Ooredoo ملزمةً بتقديم خدمات الوصول ليس فقط للمسالك المملوكة وإنمّا أيضاً للمسالك المملوكة، المستأجرة و/او المدارة من Ooredoo بغض النظر عن الأقطار. واعترفت Ooredoo في السابق بذلك من خلال تقديم خدمات الوصول إلى المسالك وفقاً للشروط والأحكام التجارية المتعلقة باتفاقية الوصول إلى البنية التحتية المعقودة في العام 2012.

يجب إدراج كافة أنواع المسالك في كتالوج المنتجات بما في ذلك المسالك/المسالك الفرعية للربط والوصل والتي تصل مباني المستخدمين النهائيين، والمسالك م 54 و م 56 بما في ذلك المسالك/المسالك الفرعية الواصلة التي تصل مباني المستخدمين النهائيين فضلاً عن كافة أنواع صناديق الوصل وفتحات الوصول.

يمكن رفض الوصول وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية (أي توافر المساحة).

يتوافق الموقف أعلاه مع أنظمة الوصول إلى البنية التحتية المدنية اللافاعلة للاتصالات (هيئة تنظيم الاتصالات 2015/06/28) حيث سبق لهيئة تنظيم الاتصالات أن حدّدت التعاريف أعلاه.

ii. الوصول إلى مسالك م 54 و م 56

وفقاً للتعاريف المحددة أعلاه، يجب ضمان الوصول إلى المسالك و/أو المسالك الفرعية م54 و م56 وفقاً للقواعد العامة المحددة في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

تتفهّم هيئة تنظيم الاتصالات أنّ توافر المساحة ضمن هذه المسالك يمكن أن يكون مشكلةً بحد ذاته. ولكنّ الهيئة لا تستطيع أن تقبل باستثناء هذه المسالك بصورة بديهية من نطاق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية. ويجب تقييم توافر المساحة على أساس كل حالة بحالتها وفقاً للقواعد المحددة في العرض المذكور.

iii. الوصول إلى المسالك الجديدة

ترى Ooredoo أنّه لا يجب عليها أن تقدّم حقوق الوصول إلى المسالك "الجديدة" بنسبة 100%. وتعرّف Ooredoo "المسالك الجديدة" على أنّها تلك المركبة بعد التوقيع على اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية (2012).

وتعترف الهيئة أنّه وفقاً للبند 3.3 من الملحق 1 من اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية، يجوز لشركة Ooredoo أن "تطالب بمساحة من المسالك لاستخدامها الخاص على أن تصل إلى نسبة 100% كحدّ أقصى من القدرات الصالحة للاستعمال". ولكنّ هذا البند مدرج في اتفاقية "تجارية" موقعة بين الطرفَيْن وهو غير مقبول من الناحية التنظيمية.

في أي حالة، ومن وجهة نظر عملية، لا يمكن الاحتفاظ مسبقاً بالقدرات القابلة للاستعمال في المسالك الجديدة من قِبل Ooredoo بنسبة 100% بما أنّه يجب تقويم معدل الاستخدام الضروري لكافة المسالك على أساس احتياجات الاستخدام المعروفة والاحتياجات المستقبلية على النحو المحدد في عمليات العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية ونظام الوصول. ونادراً ما يعني ذلك، إن لم يكن مطلقاً، أنّ المسالك الجديدة ضرورية لشركة Ooredoo بنسبة 100% إلا إذا نتج ذلك عن سوء التخطيط الذي يهدد مبدأ "الحفر لمرة واحدة". ولكافة المسالك الجديدة أحجام قياسية وهي محددة مع مجال حركة ذات قدرات إضافية تتخطى الطلبات المستقبلية المعروفة مسبقاً. وبالتالي يجب دوماً أن تتوفر المساحة للمشغلين الآخرين المرخص لهم.

iv. الوصول إلى مباني المستخدمين النهائيين

ترفض Ooredoo ضمان الوصول إلى مباني المستخدمين النهائيين لأنّ عناصر الشبكة المذكورة غير مملوكة لشركة Ooredoo. ووفقاً لشركة Ooredoo، يجب على المشغل الآخر المرخص له الاتصال

بصاحب عناصر الشبكة المذكورة. ومن ثمّ إذا منح صاحب العقار صلاحية الوصول، تطلب Ooredoo الإشراف على أي أعمال يقوم بها المشغل الآخر المرخص له بسبب الكابلات الخاصة بشركة Ooredoo المتواجدة ضمن عناصر الشبكة.

جرى التنازع على هذه المسألة قضائياً وتسويتها في سياق قرار هيئة تنظيم الاتصالات في ما يتعلق باتفاقية الوصول إلى البنية التحتية. ويؤكد هذا الأمر الموجب الذي تلتزم به Ooredoo ألا وهو توفير الوصول إلى مباني المستخدمين النهائيين.

لتجنب الشك، ولأنّ هذه المسالك مستأجرة أو مدارة من Ooredoo، توضّح هيئة تنظيم الاتصالات بأنّه يتعين على المشغل الآخر المرخص له إدارة أي ترتيبات ضرورية مع مالك العقار للحصول على ترخيص الوصول الضروري من مالك العقار. وإذا كان من الضروري أن يتواصل أحد المشغلين الآخرين المرخص لهم مع مالك العقار مباشرةً، يجب على Ooredoo تقديم كافة المعلومات الضرورية للمساعدة في هذا الأمر والموافقة على المهام والأعمال المرتبطة بالطرف الأول من الدارة، التي تقع في الجزء المملوك حصراً لشركة Ooredoo من ناحية الوصول والأعمال الأخرى التي تمس بمعدات Ooredoo والتي تشمل المسلك والطرف الآخر من الدارة.

يمكن أن تكون مسالك الوصول الخاصة بالعملاء مملوكة من العملاء ولكن، عندما تكون هذه المسالك مستخدمة من Ooredoo، لا يعفي هذا الأمر Ooredoo من موجب تقديم المعلومات المرتبطة بالمسالك والكابلات الخاصة بها إلخ لضمان توفير الوصول.وليس من المقبول إلغاء كافة المهام المرتبطة بهذه المسالك.

V. الانتقال إلى الاتفاقيات التي تنفذ العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية (البند 3، القسم 1 والبند 2، القسم 2 من الجسم الأساسي).

ترى الهيئة أنّ العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية أكثر وضوحاً من اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية لاسيما في ما يتعلق بالعمليات. علاوةً على ذلك، تتمتع حقوق وموجبات الطرفَين بالمزيد من التوازن في العرض الأمر الذي يجب أن يعود بالنفع ليس على المشغل الآخر المرخص له وحسب وإنّما أيضاً على Ooredoo.

ترى Ooredoo أنّه يجب فسخ اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية القائمة وتقديم أي خدمات مطلوبة حتى بلوغ مرحلة التوصيل الانتهائي وفقاً لعملية اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية.

تطلب هيئة تنظيم الاتصالات من Ooredoo أن تقدّم إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم اتفاقيةً للوصول إلى المسالك تنفذ العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية ضمن فترة 3 أشهر من تاريخ إصدار هذا الأمر.

تعتبر هيئة تنظيم الاتصالات أنّه حالما تُقدّم الاتفاقية الخاصة بشركة Ooredoo إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم، يجب التفاوض بشأنها بنية حسنة من قِبل كلّ طرف ضمن فترة لا تتعدى الـ 3 أشهر.

يجب أن تتمتع Ooredoo بحق فسخ اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية فور التوقيع على الاتفاقية الجديدة التي تنفذ العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية مع المشغلين الآخرين المرخص لهم وفقاً للبند 3 من العرض.

يجب أن تخضع المنتجات المقدمة أساساً بموجب اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية إلى شروط وأحكام الاتفاقية التي تنفذ العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية بصورة تلقائية ما لم تنص الاتفاقية الجديدة على خلاف ذلك.

تتفهم هيئة تنظيم الاتصالات الحاجة إلى تقديم فترة انتقالية للطلبات المقدمة من المشغل الآخر المرخص له وفقاً لاتفاقية الوصول إلى البنية التحتية. وإذا لم يتمكن الطرفان من الاتفاق على الشروط المرتبطة بهذه الطلبات، ستحدد هيئة تنظيم الاتصالات شروطاً محددةً.

لتجنب الشك، ترى هيئة تنظيم الاتصالات أنّه لا يجب على المجالات التي جرت الموافقة عليها في إطار اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية أن تغير الوضع في الانتقال إلى الاتفاقية التي تنفذ اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية. وبالتالي، يجب اعتبار المجالات المتوافق عليها من Ooredoo بموجب اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية على أنّها مجالات متوافق عليها بموجب الاتفاقية المنفذة لاتفاقية الوصول إلى البنية التحتية. ويجب على Ooredoo تنفيذ كافة موجباتها وفقاً للعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية بما في ذلك تقديم المعلومات الفصلية الخاضعة للتحديث. وبالمثل، كلّما يُدفع رسم ما في إطار اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية، لا يجب تسديده مجدداً بموجب الاتفاقية المنفذة للعرض.

vi. حرية التصرف

أضافت هيئة تنظيم الاتصالات تعديلات متعددة للحدّ من احتمال الخلل إذا ما أدت التغييرات التي تقوم بها Ooredoo بصورة محتملة إلى تأخيرات في تقديم الخدمات في إطار العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية أو لعله إلى نشوء الخلافات.

vii. الحكم التقديري (البند 14 من الجسم الأساسي)

قدّمت Ooredoo براهين منطقية بشأن المخاطر المرتبطة بهذا البند المطبق على تقديم المسالك. ولكنّ Ooredoo ترى أنّ الأحكام التقديرية مقبولةً حيث لم تنتج أي أعمال مادية فعلية مرتبطة بالشبكة عن الموافقة المقدرة.

وتشارك هيئة تنظيم الاتصالات Ooredoo المخاوف المتعلقة ببدء الأعمال المرتبطة بالشبكة المادية من دون الحصول على موافقة صريحة.

ووفقاً لذلك، حصرت الهيئة تطبيق الأحكام التقديرية فقط بالعملية الخاصة بالعرض و/أو مراحل العمليات التي لا تنطوي على أعمال مرتبطة بالشبكة المادية.

viii. التخطيط والتوقع (البند 12 من الجسم الأساسي)

ترى Ooredoo أنّ موجب تقديم المعلومات المرتبطة بالقدرات الخاصة بالبنية التحتية والمعلومات المرتبطة بشكل الشبكة وخطة مد الشبكة. وبالنسبة إلى المجالات المطلوبة من المشغل الآخر المرخص له والمقبولة من Ooredoo وفقاً للبند 2.2 من الجدول 1، ألغت Ooredoo موجب تقديم الخرائط

والبيانات الأخرى المرتبطة بالمجالات إلى المشغل الآخر المرخص له بما في ذلك المعلومات المحددة في الجدول 1 الخاضع للتحديث الفصلي.

وتشير Ooredoo إلى أنّ هذه المعلومات هي معلومات تجارية حساسة ومن المحتمل أن تُقدَّم إلى منافس مباشر. وعلاوةً على ذلك، ترى Ooredoo أنّه وبموجب مبدأ عدم التمييز، فإنّ Ooredoo ملزمةً بتقديم المعلومات ذات الصلة إلى المشغّل الآخر المرخص له لتقديم الخدمات وهي في هذه الحالة تركيب الألياف في مسالك Ooredoo. كما أنّ المعلومات المقدمة بموجب الطلب المرتبط بمنطقة الوصول والطلب المرتبط بمنطقة المسارات هي المعلومات المطلوبة من المشغل الآخر المرخص له. وترى Ooredoo أنّ ما تحاول هيئة تنظيم الاتصالات القيام به هو الطلب من Ooredoo وضع خطة لنشر الشبكة الخاصة بالمشغل الآخر المرخص له وهو ليس دور Ooredoo كما أنّه ليس مرتبط بأي موجب في إطار إما قواعد عدم التمييز أو إما رفض التزويد.

ترى هيئة تنظيم الاتصالات أنّ Ooredoo تتجاهل مبدأ عدم التمييز من المادة 43 من قانون الاتصالات والمادة 49 (ب) (2) من النظام الداخلي التنفيذي: تصل فروع البيع بالتجزئة الخاصة بشركة Ooredoo إلى هذه المعلومات. ولا يشير أي شيء في السجل إلى أنّ Ooredoo والشركات التابعة لها ذات الصلة محرومة من الوصول إلى المعلومات المذكورة أعلاه وبالتالي أنّه يجب تقديمها إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم لضمان المنافسة غير التمييزية على مستوى البيع بالتجزئة.

وبالتالي تؤكّد هيئة تنظيم الاتصالات رأيها وتطلب من Ooredoo أن تبقي هذا البند في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية على النحو المُصاغ في الوثائق المرفقة بالعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

ix. تسوية النزاعات (البند 23 من الجسم الأساسي)

يشير البند 3 من القسم 2 من الجسم الأساسي إلى آلية تسوية النزاعات التي قد تنشأ في تنفيذ الاتفاقية المرتكزة على العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

وفي النسخ السابقة للعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية التي تم التشاور بشأنها، شملت آلية تسوية النزاعات إشراك "لجنة فنية" مؤلفة من ممثلين عن Ooredoo والمشغل الآخر المرخص له وهيئة تنظيم الاتصالات والتي يمكن أن يُحال إليها النزاع قبل إحالته إلى هيئة تنظيم الاتصالات أو إلى التسوية والتحكيم.

تعتبر هذه الخطوة خطوةً إضافيةً على آلية حل النزاعات التي وافقت عليها أساساً هيئة تنظيم الاتصالات ضمن العروض المرجعية للاتصال البيني والإرسال.

اقترحت Ooredoo تأكيد آلية تسوية النزاعات المدرجة أساساً في العروض المرجعية للاتصال البيني والإرسال المتوافق عليها من هيئة تنظيم الاتصالات والتي لم تكن هي نفسها كما في النسخ السابقة من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية التي تم التشاور بشأنها.

تقبل هيئة تنظيم الاتصالات اقتراح Ooredoo. ويمكن أن تؤخّر الخطوة الإضافية المذكورة أعلاه تسوية النزاع. علاوةً على ذلك، من شأن العملية المعيارية لكافة العروض المرجعية أن تبسّط العمليات الخاصة بالقطاع.

x. النملحق 1: البند المرتبط بالقدرات المتاحة

يحدد الملحق 1 نهج تحديد وتخصيص القدرات المتاحة (البند 3.2).

اقترحت Ooredoo أنّه لن يجري الأخذ في الاعتبار وجود أي قدرات إضافية متاحة في المسلك الذي يحتوي على ستة (6) كابلات قائمة أو أكثر. وادّعت Ooredoo أنّ هذا الحد يتواءم مع معاييرها الفنية الخاصة.

قُدّمت الأدلة إلى هيئة تنظيم الاتصالات والتي تشير إلى أنّ Ooredoo لم تمتثل في الكثير من الأحيان للمعيار الفني.علاوةً على ذلك، ما من أي مبرر لهذا الحصر مع الشبكة الليفية. ووفقاً لذلك، عدّلت هيئة تنظيم الاتصالات البند 3.2.

ارتكز نهج هيئة تنظيم الاتصالات على النحو المعبّر عنه في وثيقة التشاور على مبدأ "التنظيم من خلال التقاضي" حيث تنظر الهيئة في النزاعات الناشئة ما بين المشغل الآخر المرخص له وشركة Ooredoo، على أساس كلّ حالة بحالتها، وذلك في ما يتعلق بتوافر المساحة في المسالك مع تركيب ستّة كابلات أو أكثر من قِبل Ooredoo.

تعترف هيئة تنظيم الاتصالات بأنّ النهج المذكور أعلاه، حيث يتعين على هيئة تنظيم الاتصالات التدخل، مكلف لكافة الأطراف ويتطلب الكثير من الوقت. وعلى العموم، تعتبر القاعدة العامة التي تفرض حداً للقدرات بنسبة 80% معقولةً وهي أكثر موضوعيةً وسهولةً نوعاً ما من حيث التنفيذ والإدارة.

وبالتالي، ألغت هيئة تنظيم الاتصالات البند الذي يعتبر أنّه ما من أي قدرات إضافية متاحة في السلك الذي يحتوي على ستة كابلات قائمة أو أكثر. ووفقاً لذلك، يجب تطبيق نهج تحديد وتخصيص القدرات المتاحة المحددة في البند 3.2 على أي مسالك بغض النظر عن عدد الكابلات الخاصة بشركة Ooredoo المركبة فيها.

xi. الملحق 1 البنود المرتبطة بصلاحيات الموافقة على الطلبات: الطلبات المرتبطة بمنطقة الوصول والطلبات المرتبطة بمنطقة المسارات.

يحدد الملحق 1 طلب وتزويد وتقديم خدمات الوصول إلى عناصر شبكة Ooredoo. وتنطوي المرحلة الأولية على الطلب المرتبط بمنطقة الوصول والذي يطلب الحصول على المعلومات المرتبطة بإحدى المناطق ويعطي الحق في طلب الخدمات في هذه المنطقة.

تؤكّد الهيئة أنّ صلاحية المعلومات المقدمة إلى طلب محدد مرتبط بمنطقة الوصول هي تسعون (90) يوماً تقويمياً بدءاً من تاريخ تقديم هذه المعلومات من شركة Ooredoo.

وبالتالي، بعد تقديم طلب محدد مرتبط بمنطقة الوصول والموافقة عليه، يتعين على المشغل الآخر المرخص له الاستفادة من ذلك من خلال تقديم طلب مرتبط بمنطقة المسارات ضمن مهلة 90 يوماً أو إمّا تُبطل صلاحية الطلب المرتبط بمنطقة الوصول.

إذا استُخدِم الطلب المرتبط بمنطقة الوصول من خلال تقديم طلب مرتبط بمنطقة المسارات للحصول على القدرات ضمن المنطقة، يُعتبر هذا الطلب مستخدم. وتبقى المنطقة صالحةً للطلبات اللاحقة المرتبطة بالمسارات ولا تنتهي صلاحيتها بعد ذلك.

لتقديم المعلومات الخاضعة للتحديث للمشغل الآخر المرخص له بشأن المناطق الصالحة والمتوافق عليها، استعرضت الهيئة أيضاً البند 11 من الجسم الأساسي الذي يطلب من Ooredoo أن تقدم للمشغل الآخر المرخص له الخرائط الخاضعة للتحديث بشأن المناطق كلّ 6 أشهر. ويهدف هذا الشرط للسماح إلى المشغل الآخر المرخص له بتقديم أكثر من طلب دقيق مرتبط بالمسارات (راجع الفقرة 3.2.4 التخطيط والتوقع).

وينطبق المبدأ أعلاه على صلاحية الطلب المرتبط بالمسالك حيث من الضروري تنفيذ المسلك أو إمّا تُبطل صلاحية الموافقة.

xii. الملحق 3: الإشراف

تعترف هيئة تنظيم الاتصالات بأنّ Ooredoo تتمتّع بحقوق الإشراف على أي أعمال ينفذها المشغل الآخر المرخص له والتي تتطلب الوصول إلى عناصر الشبكة المادية الخاصة بشركة Ooredoo. وهذا ما من شأنه أن يشمل المعاينات أو المسوحات حيث قد لا يُضطر المشغل الآخر المرخص له إلى اتخاذ أي إجراءات مادية مهمة متعلقة بالشبكة ولكنّه قد يحتاج إلى الوصول إلى عنصر المعاينة البصرية. وتتطلّب الإجراءات على غرار تنفيذ الكابلات إجراءات مادية تعرّض البنية التحتية القائمة لبعض المخاطر وسيكون الإشراف إذاً أكثر طبيعيةً.

ومن المتوقّع الإشراف على بعض الأنشطة المحدّدة للمشغّل الآخر المرخص له وقد يُطلب من المشغّل الآخر المرخّص له الإشراف على الحالات المحددة في البند 4 من الملحق 3.

إذا قررت Ooredoo الإشراف على الأنشطة الأخرى، لا يجب طلب تسديد أي دفعة أخرى من المشغل الآخر المرخص له.

عندما يكون الإشراف ضرورياً، يجب أن تقدم Ooredoo موظفي الإشراف لدى تنفيذ أنشطة المشغل الآخر المرخص له. وإذا لم يكن المشرف متاحاً أو لم يحضر، يجوز للمشغل الآخر المرخص له تنفيذ

أنشطته غير الخاضعة للإشراف لتجنب التأخيرات بما أنّ المخاطر الحقيقية منخفضة في أي حالة وكافة الأنشطة تُنفّذ من قِبل المقاولين المعتمدين من Ooredoo.

xiii. الملحق 3: إزالة الكابلات النحاسية

لم تدرج Ooredoo خدمة لإزالة الكابلات النحاسية في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية. ووفقاً للبند 8 من الجدول 3 من اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية، وافقت Ooredoo و Qnbn على إدراج هذا المنتج في اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية وفقاً للبند 19.4 (التعديلات) من الجسم الأساسي من اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية.

خلال تطوير العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية، قُدّم اقتراح مفاده أنّه يتعين على المشغل الآخر المرخص له أن يكون قادراً على إزالة (أو طلب إزالة) الكابلات النحاسية بنفسه والتي لم تعد تُستخدم وبالتالي إخلاء مساحة يمكن استخدامها من المشغل الآخر المرخص له وشركة Ooredoo على حدّ سواء.

وترى هيئة تنظيم الاتصالات أنّ هذا الأمر سيكون حدثاً نادراً (هذا مطلوب فقط إذا لم يكن هناك مساحة أخرى متاحة وإذا لم تُستخدم كافة الكابلات النحاسية) ولا تتمتع سوى Ooredoo بصلاحية اتخاذ أي قرار مماثل. ووفقاً لذلك، لم تطلب هيئة تنظيم الاتصالات أي موجبات مرتبطة بإزالة الكابلات النحاسية في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

xiv. الملحق 4: الرسوم المفروضة على طلب الوصول إلى المسالك

حُددت رسوم الجملة قبل اختتام هذه الإجراءات القضائية المرتبطة بالعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية. وعندما جرت الموافقة على رسوم الجملة، تولت هيئة تنظيم الاتصالات عملية طلب وتزويد بدءاً من تقديم طلب مرتبط بمنطقة الوصول.

ووفقاً لذلك، لا تحدد هيئة تنظيم الاتصالات سوى رسوم بالجملة للطلب المرتبط بمنطقة الوصول (15,000 ريال قطري عن كل طلب مرتبط بمنطقة الوصول) وهي تغطي كافة الأنشطة الضرورية لمعالجة أحد الطلبات. وقد حُدّدت هذه الرسوم بالإشارة إلى كامل عملية الطلب والتزويد والتي تبدأ مع تقديم الطلب المرتبط بمنطقة الوصول وتنتهي مع الإقرار بالتنفيذ من Ooredoo (راجع الملحق 1 من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية).

في الواقع، ووفقاً للملحق 1، قد تبدأ أيضاً العملية الأساسية للطلب والتزويد من خلال طلب مرتبط بالوصول إلى المسالك. ويشير الطلب المرتبط بالوصول إلى المسالك إلى المناطق التي قدّم المشغل الآخر المرخص له الطلب المرتبط بالوصول إلى المناطق الخاص بها ووافقت عليها Ooredoo. وترى هيئة تنظيم الاتصالات أنّه من العادل إدراج الرسوم الخاصة بالطلب المرتبط بالوصول إلى المسالك على النحو المقترح من Ooredoo. وهذا يختلف عن الرسوم بالجملة للمنطقة.

ولتجنب الشك، يجب أن تغطي هذه الرسوم كافة الأنشطة الضرورية في معالجة الطلب المرتبط بالوصول إلى المسالك بدءاً من تقديم طلب مرتبط بالوصول إلى المسالك وصولاً إلى الإقرار بالتنفيذ من Ooredoo (راجع الملحق 1 من العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية). وتنطبق الرسوم فقط على الطلبات المرتبطة بالوصول إلى المسالك والمتعلقة بالمناطق التي قدّم المشغل الآخر المرخص له الطلبات المرتبطة بالوصول إلى المناطق الخاصة بها ووافقت عليها Ooredoo.

ولا تعتبر الردود المقدمة من مقدمي الخدمات كافيةً بالنسبة إلى هيئة تنظيم الاتصالات لتحديد رسم ما على اساس الكلفة. علاوةً على ذلك، لا يشمل النظام المحاسبي التنظيمي للعام 2013 المعلومات ذات الصة بشأن تكاليف إدارة طلبات الوصول. وقد طلبت الهيئة من شركة Ooredoo إدراج المزيد من المعلومات حول ما ورد أعلاه في النظام المحاسبي التنظيمي للعام 2014. ولكن الطلب المذكور أعلاه قُدّم قبل تحديد العمليات المرتبطة بالعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية. ووفقاً لذلك، لا تتوقع هيئة تنظيم الاتصالات أن يكون النظام المحاسبي التنظيمي للعام 2014 مفيداً جداً في تحديد الرسم المذكور أعلاه.

وتنقسم العملية المرتبطة باتفاقية الوصول إلى البنية التحتية بفعالية في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية إلى:

- الطلب المرتبط بالوصول إلى المناطق و
- الرسم المنطبق على الطلب المرتبط بالوصول إلى المسالك

لم تستخدم اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية رسماً مرتبطاً بطلب الوصول.

ترى الهيئة أن الجهود الفعالة للطلب المرتبط بالوصول إلى المناطق + الطلب المرتبط بالوصول إلى المسالك في إطار العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية هي مماثلة للجهود المرتبطة بطلب

الوصول بموجب اتفاقية الوصول إلى البنية التحتية. وبالتالي يجب على الرسم المحدد للطلب المرتبط بالوصول إلى المناطق أن يغطي كافة التكاليف الخاصة بشركة Ooredoo.

ولكن تقدر هيئة تنظيم الاتصالات أنّه، وفي غياب النماذج الموثوق بها في ما يتعلق بالعمليات المحددة في النظام المحاسبي التنظيمي، من الصعب تحديد القيمة الدقيقة للرسوم. وللمضي قدماً، يتعين على Ooredoo اقتراح كلفة مثبتة (مثلاً على أساس النظام المحاسبي التنظيمي أو الوقت والمواد) لتحسين مقدار الرسوم.

في ما يتعلق بتاريخ البدء المرتبط برسوم الاستخدام، ترى الهيئة أنّ تاريخ البدء يجب أن يكون تاريخ إصدار الإقرار بالتنفيذ. ويهدف ذلك إلى خلق حافز لشركة Ooredoo لاستكمال عملية التزويد.

xv. الملحقان 5 و8 المعايير المرتبطة بالتجهيزات ودراسة الجدوى الفنية

ترى Ooredoo أنّ المعايير الصارمة تعني أنّه لا يمكن استخدان سوى العناصر والأساليب التي تمتثل تماماً لمعاييرها. وتنعكس وجهة نظر Ooredoo في ما يلي على سبيل المثال:

- البند 4.1، حيث يمكن أن ترتكز عمليات الرفض على الامتثال للمعايير الفنية؛
- البند 8، إذا ما كان من الضروري استخدام مواد متوافق عليه وصرّحت Ooredoo بما يلي: "لن يتم قبول أي مواد لا تمتثل للمواصفات الفنية الخاصة بشركة Ooredoo تحت أي ظرف من الظروف".

ترى الهيئة أنّه من شان النهج الذي تتبعه Ooredoo أن يعيق الحلول المحتملة المتاحة للمشغل الآخر المرخص له. ويجب أن يسمح الترتيب الأكثر مرونةً بأي شيء مجدٍ من الناحية الفنية بالرغم من أنّه يمكن أن يكون لهذا الأمر بعض القيود المحددة بواسطة المعايير العامة.

وكمثال على ذلك، يعتبر صندوق التوصيل JRC12 عنصراً معيارياً فنياً معقولاً ويجب على الصناديق الامتثال لهذا العنصر ولكنّ الجدوى الفنية قد تسمح بإدخال أعداد من المسالك مختلفة عن الأعداد المستخدمة عادةً في شبكة Ooredoo في جدران المسالك إذا كان ذلك مجدياً من الناحية الفنية. علاوةً على ذلك يمكن أن يكون للكابلات قطر أقصى ولكن لا يجب أن تساهم طبيعة الكابل سواء أكان ليفياً أو نحاسياً أو حتى محورياً في تغيير مدّ الكابلات بما أنّها جميعاً مجديةً من الناحية الفنية على قدم المساواة.

ترى الهيئة أنّ المعايير الفنية المطبقة والضرورية لإدارة العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية مذكورةً في الملحقَيْن 5 و8 تماماً كما في الوثائق الإضافية (الواجب تقديمها، وليس ضمن وثائق العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية).

حصلت هيئة تنظيم الاتصالات مؤخراً على الوثائق الإضافية ووجدت أن بعضها لا ينطبق على العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية وبالتالي لا يمكن أن تشكّل ملحقاً نظامياً مرفقاً بالعرض يجب أن يمتثل إليه على الدوام كافة المشغلين الآخرين المرخص لهم. ويمكن أن تكون بعض المواصفات الفنية التي أُرسلت إلى الهيئة جزءاً من الممارسات المقبولة (أنواع المسالك وهيكلية الصندوق) ولكن لا يجب عليها أن تعيق المشغل الآخر المرخص له بصورة مفرطة. ويجب السماح بتنفيذ الحلول المجدية من الناحية الفنية. ولم تحتوِ المواصفات الفنية المقدمة إلى هيئة تنظيم الاتصالات أيضاً على أي مواصفات خاصة بالكابلات. وترى الهيئة أن الخيارات يجب أن تتمحور حول ضرورة قبول ما هو مجدٍ من الناحية الفنية وفقط الكابلات نفسها التي تمدها Ooredoo.

ووفقاً لما سبق، عدّلت هيئة تنظيم الاتصالات الملحق 8 لتوضيح بعض الخيارات الفنية المرتبطة بإضافة مسالك جديدة أو قنوات للمسالك للوصول إلى الصناديق لأنّ هذا الأمر لم يكن واضحاً بما يكفي في النسخ السابقة المرتبطة بالعرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية أو في المعلومات المرتبطة بالمواصفات الفنية المرسلة إلى هيئة تنظيم الاتصالات. وهذا ما يبيّن المشاكل الكامنة في وجود تعاريف ضمن العرض نقيضة للتعاريف الموجودة في الوثائق الخارجية الأخرى.

بالإضافة إلى ذلك، ألغت هيئة تنظيم الاتصالات أي إشارات إلى هذه الوثائق الإضافية. ووفقاً لذلك، ما من أي معايير فنية يجب على المشغل الآخر المرخص له الامتثال لها سوى تلك المدرجة في العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية.

xvi. الملحق 7: ضمانات مستوى الخدمة ومستوى الاعتمادات الخاصة بالخدمات

تم النظر في عدد من البدائل على أنّها أساس أهداف مستوى الخدمات وللسماح بتسديد مدفوعات الاعتمادات الخاصة بالخدمات والضرورية لتحفيز التقديم وفقاً للمعايير المتوافق عليها.

وتشمل الخيارات أهدافاً مرتبطةً بكلّ مهمة أو هدفاً للعملية الشاملة. وقد تكون الأهداف مرتبطةً بالعديد من العمليات أو المهام في المتوسط. ولكلّ خيار مزايا وعيوب بما في ذلك التعقيد مقابل البساطة أو مستوى التحفيز الذي يقدّمه.

وقررت الهيئة ضرورة قياس كلّ عملية فردية شاملة على أساس فترة زمنية مستهدفة. وهذا ما يسمح بتجنب مشكلة استخدام معدل محدد حيث يمكن للتأخير الكبير في إحدى العمليات أن يتسبب بمشاكل حادة بالنسبة إلى المشغل الآخر المرخص له ولكن يمكن التعويض عن ذلك من خلال إنجاز العمليات الأخرى المتبقية قبل الموعد المحددة بفترة قليلة.

بالنظر إلى أنّه من المحتمل أن يكون لكلّ عملية خيارات لا تنطبق على كلّ حالة، لا تُحدّد المدة الشاملة الفعلية. ولا تتطلب سوى بعض الطلبات الخضوع للتحديث من خلال إضافة المزيد من المعلومات. وعندما تستغرق العملية مهلةً قصوى لإنجازها، يمكن أن تتوفر الكثير من الخيارات والتوضيحات المحتملة. ولكن يجب أن يكون ذلك هدفاً غير واقعي ويجب حله بسرعة لأنّ هذه المهلة القصوى لإنجاز العملية لا يجب أن تكون اعتياديةً.

حدّدت الهيئة احتمالاً لبعض المهام (حيث يمكن تجنبها) وبالتالي يوفر ذلك فترة زمنية مستهدفة ومتوسطة وأكثر نموذجيةً للعملية الشاملة. وتمارس الفترة المتوسطة الفعلية للعملية الضغط على الوقت المخصص للمهمة إذ من الممكن أن تكون هذه الفترة ضروريةً في كامل العملية. وتُحدّد الاعتمادات الخاصة بالخدمات على أساس ما إذا قُدّمت الخدمات خلال الفترة الزمنية المستهدفة والمتوسطة والنموذجية وما إذا كانت الاعتمادات قد دُفعت بعد هذه الفترة مع الاستمرار بتسديد المدفوعات تدريجياً إذا ما تم تجاوز الهدف بصورة ملحوظة.

لا ترى الهيئة أنّ المدفوعات الخاصة بالاعتمادات كبيرةً وستكون أي دفعة نادرة في أي حال. ولا يجب أن يتطلب العمل الاعتيادي أي اعتماد. وتدعم الهيئة بشدة أنّه ليس من الضروري فرض رسوم إضافية على الرسوم العادية "لتمكين Ooredoo من تسديد الاعتمادات الخاصة بالخدمات". وتشيع الاعتمادات الخاصة بالخدمات في مجال الخدمات التجارية ويتعين على مقدم الخدمات تحمل بعض المشقات إذا لم يقدم الخدمات في الموعد المحدد الأمر الذي يؤدي في هذه الحال إلى خسارة طفيفة في الربح إذا كان التأخير لفترة قصيرة وخسارة أكبر إذا كان التأخير لفترة أكبر. وإذا ما حُللت هذه المدفوعات إلى عوامل الأسعار، لا يكون عندئذٍ للاعتمادات الخاصة بالخدمات أي حوافز أخرى سوى دعم الأرباح المفرطة لتقديم خدمة عادية فقط. ولا تُحقّق أي خسارة مالية نتيجة عدم تقديم الخدمة.

يجوز للهيئة استعراض الجداول الزمنية والاحتمالات بعد سنة واحد من تاريخ تنفيذ إحدى الاتفاقيات على أساس العرض المرجعي للوصول إلى البنية التحتية ووفقاً للتقارير المرتبطة بجودة الخدمات والتي يجب على Ooredoo تقديمها إلى هيئة تنظيم الاتصالات.

بالنظر إلى ما تقدّم، توصي الهيئة Ooredoo بـ:

1- نشر العرض المرجعي المرفق والمتوافق عليه للوصول إلى البنية التحتية من خلال قسم خاص على الموقع الإلكتروني الرسمي لشركة Ooredoo ضمن أربعة عشر (14) يوماً تقويمياً من تاريخ إصدار هذا الأمر؛

2- إرسال الاتفاقية المنفذة للعرض المرجعي المتوافق عليه للوصول إلى البنية التحتية إلى هيئة تنظيم الاتصالات والسماح بإتاحتها إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم ضمن ثلاثة (3) اشهر تقويمية من تاريخ إصدار هذا الأمر.

ويجب تقديم أي توضيحات مرتبطة بهذا الأمر خطياً. ويُرجى ملاحظة أنّه لا يجب على أي استفسارات أو توضيحات تقدمها Ooredoo أن تؤثّر على الموجب المفروض على Ooredoo والمتعلق بالامتثال لهذا الأمر.

توقيع:

محمد المناعي

رئيس

هيئة تنظيم الاتصالات